

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ويشهد للثلاث حديث علي أيضا أنه مضمض واستنشق ثلاثا بثلاث غرفات متفق عليه ويشهد للست حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفصل بين المضمضة والاستنشاق رواه أبو داود ووضوؤه كان ثلاثا ثلاثا فلزم كونها من ست تنمة يصح أن يسمى المضمضة والاستنشاق فرضين إذ الفرض والواجب واحد وهما واجبان في الوضوء والغسل لما تقدم أول الباب ولحديث عائشة مرفوعا المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه رواه أبو بكر في الشافي ولحديث أبي هريرة أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمضمضة والاستنشاق وفي حديث لقيط بن صبرة إذا توضأت فتمضمض أخرجهما الدارقطني ولأن الذين وصفوا وضوءه صلى الله عليه وسلم ذكروا أنه تمضمض واستنشق ومداومته عليهما تدل على وجوبهما لأن فعله يصلح أن يكون بيانا لأمره تعالى ثم يغسل وجهه ثلاثا وحده طولا من منابت شعر الرأس المعتاد غالبا فلا عبرة بالأفرع بالغا الذي ينبت شعره في بعض جبهته ولا بالأجلح الذي انحسر شعره عن مقدم رأسه إلى النازل من اللحيين بفتح اللام وكسرهما وهما عظمان في أسفل الوجه قد اكتنفاه والذقن مجمع اللحية طولا فيجب غسل ذلك مع مسترسل شعر اللحية بكسر اللام طولا وما خرج منه عن حد الوجه عرضا لأن اللحية تشارك الوجه في معنى التوجه والمواجهة بخلاف ما نزل من الرأس عنه لأنه لا يشارك الرأس في الرأس وحد الوجه عرضا من الأذن إلى الأذن أي ما بين الأذنين فهما ليسا منه وأما إضافتهما إليه في قوله صلى الله عليه وسلم